

حاشية السندي على النسائي

آخر الا التطوع والتطوع ليس بواجب فلا واجب غير المذكور و[] تعالى أعلم ولعل الاقتصار على المذكورات لأنه لم يشرع يومئذ غيرها أفلح ان صدق يدل على أن مدار الفلاح على الفرائض